رُؤية

سلسلة

بحوث ودراسات شرعية وفكرية

تعنى بالقضية الفلسطينية

العدد 1

1445هـ - 2023م

هيئة الأرض المقدسة

رؤية واعية... لأرض واعدة

ضَوَابطُ الْفَتْوَى

فِي نَوَازِلِ الأرضِ الْمُقَدَّسَة

كتبة ابن الأرض المقدسة:

جهاد جميل العاملة



رُؤية

سلسلة بحوث ودراسات شرعية وفكرية متخصصة ومختصرة تعنى بالقضية الفلسطينية تصدر عن

هيئة الأرض المقدسة

رئيس التحرير:
د. جهاد العايش
مراجعة وتدقيق:
أبو عثمان الطبراني
صف وإخراج وتصميم:
أحمد ياسين

حقوق الطبع والنشر مبذولة بشرط عدم التغيير في المادة العلمية أو الفنية

هيئة الأرض المقدسة

رؤية واعية... لأرض واعدة

ضَوَابطُ الْفَتْوَى
فِي نَوَازِلِ الأرضِ الْمُقَدَّسَة

كتبه ابن الأرض المقدسة:
جهاد جميل العايش الأعمى

قدمت هذه المادة في المؤتمر الثاني لرابطة الفقهاء العالمية–إسطنبول

العدد 1
1445هـ - 2023م

الآراء الواردة في السلسلة محل اجتهاد قابلة للنقاش



رؤية واعية... لأرض واعدة

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤٤٥هـ - ٢٠٢٤م

حسابات هيئة الأرض المقدسة على وسائل التواصل الاجتماعي

@holyland_48 +90 552 300 60 06

@holyland_48 هيئة الأرض المقدسة

@holylandd48 holyOland@gmail.com

pholyland.com

مقدمة

من الطبعي جدا أن يكون لكل عصر خصائصه التي تختلف كثيرا أو قليلا عن غيرها من عصور، لكن ومع هذا يجب أن تبقى الثوابت والمبادئ والحقوق كما هي لا يعتريها ما يعكر صفوها أو يحرفها عن مسارها ومراد الشارع الكريم منها.

واليوم نجد القضية الفلسطينية بمستجداتها ونوازلها شديدة المخاطر، المتسارعة والمحيرة لعقول ذوي الألباب والنهى التي اضطربت بسببها عقول الحكماء وأهل الديانة الأتقياء، حتى عقدوا لأجل ذلك المجامع والمؤتمرات والندوات عندما تزاحمت عند ذلك المصالح والمفاسد في المسألة الواحدة ولم يخلصوا فيها إلى رأي جامع حتى كان البعض فيها بين غال أو جاف.

ولأهمية قضية فلسطين وقدسيتها كانت نوازل غيرها تبع لها ملهمة مقتدية بها، والمراقب لطبيعة الفتاوى الشرعية من زمن لآخر، تجدها متباينة فيما بينها، وعلى سبيل المثال في حقبة الحروب وتحديدا زمن الاحتلال البريطاني مرورا باحتلال عام ١٩٤٨م حتى حرب عام ١٩٦٧م كانت الفتاوى تأخذ طابع الإجماع الفقهي نسبيا، وبعد اتفاقية السلام والتي تعتبر أول اتفاقية عربية معلنة مع العدو الصهيوني التي خاضها منفردا، وخرق الاجماع العربي حينها الرئيس المصري السابق محمد أنور السادات في ٢٦ مارس ١٩٧٩م.

وعقب محادثات كامب ديفيد وقع الجانبان على معاهدة السلام المصرية الإسرائيلية وكانت المحاور الرئيسة للمعاهدة هي إنهاء حالة الحرب وإقامة علاقات دبلوماسية، وغير ذلك مما يصب في جملته بمصلحة العدو.

الرئيس السادات الذي فتح باب المصالحة والسلام مع العدو، ويكون بذلك جرَّأ ومهّد الطريق لبقية الدول العربية والإسلامية للمضي قدما على خطاه، فخرقت هذه الاتفاقية هذا الإجماع الفقهي والاجتماع العربي على ما فيه من دخن ومخالفة وفهم مغلوط لمراد الشارع الكريم فضلا عن هشاشته وخلوه من المصلحة المرجوة للجانب العربي والإسلامي.

نخلص من ذلك أن كثيرا من الفتاوى عُرضة ومن غير شك للأحداث السياسية مؤثرة فيها فارضة عليها في الغالب المسار الذي خطط له الساسة وكان العامة تبع لها لا محالة يسيرون وراءها مهما كانت النتائج سلبية عليهم وعلى دينهم ومالهم وعرضهم ومستقبلهم، لأنه وباختصار لا حول لهم ولا قوة، لذا ينبغي للفقيه والمفتي والعالم أو الداعية الذي جعله الناس محل ثقتهم، أن يكون كالصخرة لا تؤثر فيه بهرجة الساسة ووعودهم ولا سيما المتعلقة بالأرض المقدسة ومسجدها المبارك وأن يملك من الديانة

والبصيرة التي تعينه على الثبات على المبدأ وتحمّل تبعات فتواه.

هنا أحاول أن أضع بين يدي كل من يهمه النظر في نوازل هذه القضية ذات المستجدات الدائمة، ضوابط علها تكون معيارا مناسبا للفتاوى والنوازل الفلسطينية راجيا من الله تعالى التوفيق والسداد.

لا أدعي أنها هي الضوابط المحكمة التي لا يمكن الاعتراض عليها أو تعديلها أو إعادة النظر بها أو الإضافة عليها أو إلغاء ودمج بعضها مع ضوابط أخرى، لكنها فيما أزعم محاولة وبداية نرسم من خلالها طريقة ضبط الفتاوى المتعلقة بمستجدات القضية الفلسطينية وما هو على شاكلتها.

تعريف النازلة لغة واصطلاحاً:

لغة: أصلها نزل، قال ابن فارس: «النون، والزاي، واللام كلمة صحيحة تدل على هبوط شيء ووقوعه، والنازلة: الشديدة من شدائد الدهر تنزل بالناس»[١].

اصطلاحاً:هي المسائل الواقعة والجديدة، التي تستدعي اجتهاداً وبياناً للحكم الشرعي[٢] .

إذا هي المسألة المستجدَّة، الخالية عن حكم سابق ويفتي العالم الحاذق بما شابهها أو قاربها من قضايا ووقائع سابقة إن وجد.

ولكل زمان خلا فيه الوحي نوازله ومستجداته، وربما أول نازلة تعرَّض لها المسلمون بعد انقطاع الوحي، وحاروا في التعامل مع مستجداتها، هي وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فقد اضطربوا في طريقة تعاملهم مع جثمانه الشريف، وطريقة تنصيب الخليفة بعده، وقرار إنفاذ بعث أسامة بن زيد رضي الله عنهما أو عدم إنفاذه، وغيرها من مسائل.

مشكلة البحث:

فقه النوازل من أبواب مستجدات الفقه الضرورية، لا يحكم فيها إلَّا من تأهلوا للفتيا بجدارة، وأجمع أهل زمانهم على علوِّ كعبهم وسموِّ ديانتهم، وجرأتهم في الصدع بالحق.

ولا أدري هل من يسمون اليوم بالأكاديميين وأصحاب الشهادات العليا في الدراسات الشرعية الذين تربوا في كنف الأكاديميات وتخصصوا في الدراسة والبحث في جزئية من بعض جزئيات معارف العلوم

(١) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج ١١، ص ٦٥٩.
(٢) محمد حسين الجيزاني، فقه النوازل ج١، ص ٢١.

٦ ضَوَابطُ الْفَتْوَى فِي نَوَازِلِ الأرضِ الْمُقَدَّسَة

الشرعية وبعيدا عن محاضن العلم والعلماء الربانيين هم المؤهلون لإصدار الفتاوى المهمة لعامة الأمة؟[١]

أم ينبغي لنا أن نفرق بينهم وبين علماء الأمة العاملين المشهود لهم بالصلاح والتقوى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا يخشون في الله لومة لائم.

وهذا ضابط ينبغي لنا أن نلفت الانتباه إليه، فقد تصدَّر للفتوى في مصير الأمة أناسا لم يعرف لهم عملا في الأمة سوى في أروقة جامعاتهم أو دهاليز أحزابهم!

ومما يوجب الإشارة إليه أن الضوابط التي سنتطرق إليها هي متعلقة بالمفتي والمستفتي وناشر الفتوى.

كما أحيانا تصدَّر للفتوى من هم ليسوا أهلا لها، وكذا من هم ليسوا أهلا لنقلها، فقد وقع البعض قصدا أو جهلا في تحريف الفتوى أو بترها أو غير ذلك من أنوع اخراج الفتوى عن قصد ومراد صاحبها، فقد حذر المولى سبحانه من عدم التثبت في نقل الخبر فقال: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ**﴾ وفي قراءة: «فَتَثَبَّتُوا» .

وكما جاء في شطر بيت الشعر المعروف: «وما آفَةُ الأَخبارِ إلا رُواتُها»[٢] فما ظنكم إن كان بعض نقلة الفتاوى ممن لا يحسنون فن نقل الصورة على حقيقتها الأصلية هم وبعضهم ممن عرف عنهم امتهان الكذب والتكسب منه كما أخبر المولى سبحانه وتعالى : ﴿**وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ**﴾[٣] وغالب هؤلاء أصحاب المنصات والمنابر الإعلامية العصرية بأنواعها، الذين يقتاتون على الخبر الذي يُكيِّفونه وفق أهوائهم ومن ورائهم.

إليكم بعض هذه الضوابط المتعلقة بنوازل الأرض المقدسة:

---

(١) هي مسألة أطرحها للنقاش وهي من المسائل التي طالما حارت بها، واستوقفتني كثيرا، هل ممكن أن نساوي بين من تربى في محاضن العلم والعلماء وفي حلقهم، وجثى ركبه بين أيديهم وتردد على مساجدهم، وبين من اتخذ العلم صنعة يقتات منها واعطته الجامعات والاكاديميات الألقاب العلمية العصرية وبارا وتساوى فيها مع كبار العلماء، هل هم يستوون !! وهل بهذا هم متأهلون !!

(٢) قائلها :محمد بن الحسين العلوي الحسيني الموسوي (ت ٤٠٦ هـ) المعروف بـ (الشريف الرضي) قال عنه الذهبي في «الميزان» (٥٢٣/٣): «رافضي جلد»

(٣) الواقعة : (٨٢)

١- تحرير صحة السؤال وأمانة السائل ومدى مطابقة السؤال مع الواقع:

والاستعانة على فهم السؤال من أطراف وأطياف متعددة ليتم فهم الحالة فهما دقيقا لأن الحكم على الشيء فرع عن تصوره[١] حتى يصل في تصوره كالمعاين للواقعة كما جاء في حديث عبد الله بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال«ليس الخبرُ كالمعايَنَةِ، إنَّ اللهَ تعالى أخبرَ موسى بما صنع قومُهُ في العجلِ، فلَمْ يُلْقِ الألواحَ، فلما عايَنَ ما صنعوا، ألْقَى الألْوَاح فانكسَرَتْ»[٢] فهذا نبي كريم كانت المعاينة بالنسبة له أوقع وأعظم وأوضح من الخبر المجرد، لذا يَصدُرُ عن المعاينةِ ما لا يَصدُرُ عن الخبرِ وقد فهم ذلك ابن القيم رحمه الله حينما قال: ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم: أحدهما: فهم الواقع والفقه فيه واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتى يحيط به علم.

والنوع الثاني: فهم الواجب في الواقع، وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا الواقع، ثم يطبق أحدهما على الآخر؛ فمن بذل جهده واستفرغ وسعه في ذلك لم يعدم أجرين أو أجرا؛ فالعالم من يتوصل بمعرفة الواقع والتفقه فيه إلى معرفة حكم الله ورسوله».[٣]

فلا يمكن تحرير مسألة شرعية يفتى بها عن رب العالمين وتُصدَّر لعامة المسلمين أو لقطر من أقطارهم قائمة على رأي شخص من عامتهم لا يحسن فهم ولا فقه أو منطق سليم فضلا عن قلة ديانة، ومن جانب آخر وبعد تجربة وطول تأمل، لا يمكن اعتبار ما تميل إليه بعض الجماعات والأحزاب التي تولي حزبها الأولوية على أولويات الأمة وينشؤ علماؤها ومجامعها ومراكزها العلمية الفتاوى التي لا تلامس إلا حاجات ورؤى حزبية ضيقة، يحملون الناس على هذه الفتاوى، والمصيبة الكبرى لما تصبح الموالاة والمعادة عليها!

ومثال على هذه الفتاوى التي لم يحسن سائلها الوصف الدقيق لها، وعليها قامت فتوى طار بها الشانئون وكانت محلا لنقد واتهام صاحبها وهو فضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في فتواه في وجوب الهجرة من المكان الذي لا يستطيع المسلم الحفاظ على دينه فيه، وكان السائل حينها قادما من فلسطين وقد نقل تصورا فهم منه الشيخ أن المسلم في فلسطين لا يستطيع أن يقيم شعائر الله تعالى فيه فكان من جواب الشيخ ما سيأتي أدناه.

---

(١) قاعدة مهمة ومعتبرة ومتفق عليها بين العلماء، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٦/ ٢٩٥)، تحفة المحتاج (١/ ٢٨٧)، مغني المحتاج (٣/ ٤٩٨)

(٢) صحيح الجامع للألباني :(٥٣٧٤) وأحمد (٢٤٤٧) واللفظ له، وابن حبان (٦٢١٣)

(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم، ج٦٩/١.

لقد تسببت هذه الفتوى بردود أفعال شديدة متهمة الشيخ بالعمالة في دعوته لأهل فلسطين أن يخرجوا منها ليستفرد بها اليهود!

حتى اضطر عدد من المشايخ في الأردن تبرير فتوى الشيخ والدفاع عنها وعلى رأسهم الشيخ محمد إبراهيم شقرة رحمهم الله، برسالة مطبوعة بعنوان» ماذا ينقمون من الشيخ! كلمة حق في تفنيد أباطيل المرجفين حول فتيا العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني» وقد أفردها بطبعة خاصة لتبرير فتوى الشيخ والدفاع عنه، كل ذلك كان يمكن أن لا يكون لو تم ضبط دقة السؤال ومعرفة مدى مطابقته للواقع.

٢- الحذر من إطلاق بعض الفتاوى للعامة من غير ضابط:

والانشغال فقط في حشد النصوص من القرآن والسنة وآراء المعاصرين والسابقين دونما تمييز بين أصناف الناس ومستوى ديانتهم، ويجب عدم التغافل عن الآثار المترتبة على الفتاوى التي يتلقفها العامة ولا يحسنون التعامل معها قصدا أو جهلا، كالفتاوى التي أجازت للفلسطينيين السرقة من اليهود ومن غير ضابط ولا قيد، وفتح هذا النوع من الفتاوى غير المنضبطة الباب على مصراعيه على بعض شباب فلسطين السرقة من اليهود واقتاتوا على ذلك حتى امتهنها بعضهم وأصبحت مصدر رزقهم، فلما لم يجد ما يسرقه من اليهود في فلسطين لجأ إلى غيرهم.[١]

نحن بحاجة إلى تقنين بعض الفتاوى والمفتين وأن لا نطلقها للعامة حتى لا تكون مفاسدها أعظم من مصالحها عملا بالقاعدة الفقهية «درء المفاسد أولى من جلب المصالح» حتى عدّ الشيخ عز الدين بن عبد السلام الفقه كله على مدار هذه القاعدة[٢]، غير أن الشاطبي في موافقاته وافقه بقوله: «التكليف

كله إما لدرء المفاسد، وإما لجلب المصالح، أو لهما معا، فالداخل تحته مقتض لما وضعت له».[٣]

ولهذا ليس كل ما يعرف يقال وهذا منهج نبوي كما أخبر عن ذلك الصحابي الجليل معاذ بن جبل فقال: **كُنْتُ رِدْفَ رَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ علَى حِمارٍ، يُقالُ له: عُفَيْرٌ، قالَ: فقالَ: يا مُعاذُ، تَدْرِي ما حَقُّ اللهِ علَى العِبادِ؟ وما حَقُّ العِبادِ علَى اللَّهِ؟ قالَ: قُلتُ: اللَّهُ ورَسولُهُ أعْلَمُ، قالَ: فإنَّ حَقَّ اللهِ علَى العِبادِ أنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ، ولا يُشْرِكُوا به شيئًا، وحَقَّ العِبادِ علَى اللهِ عزَّ وجلَّ أنْ لا يُعَذِّبَ مَن لا يُشْرِكُ به شيئًا، قالَ: قُلتُ: يا رَسولَ اللهِ، أفَلا أُبَشِّرُ النَّاسَ، قالَ: لا تُبَشِّرْهُمْ**

(١) أنا هنا لست في معرض تبني رأي بذاته بقدرما أنني أدعو إلى ضبط الفتاوى إن لم يكن توحيدها، ودراسة نتائجها سلبا أو إيجابا ، قبل اطلاقها.

(٢) في كتابه:« قواعدِ الأحكامِ» ، ويرى البعض أنه بالغ في ذلك جدا.

(٣) الموافقات للشاطبي (١٩٩/١).

فَيَتَّكِلُوا.[١] فالعامة والغوغاء لا يمكن الركون أو الثقة في أفهامهم أو إلى ردود أفعالهم.

٣- إعمال فتاوى أهل الداخل وعدم إهمالها وعدم التحيز لبعضها وترك الآخر:

عملا بقوله تعالى: ﴿**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾[٢]، وكما جاء في المثل «أهل مكة أدرى بشعابها» [٣]لكن وبالمناسبة ليس كل أهل مكة أدرى بشعابها، فكذا ليس كل من هم من أهل فلسطين يمكن الاعتماد على رأيه ومشورته، حتى لو بلغ ما بلغ من الصيت والشهرة أو الدرجات العلمية أو المكانة الحزبية أو الرسمية المرموقة.

حتى لا يبعد المفتي نجعته وتكون فتاواه لا تلامس واقع الناس فعليه تأمل البدائل أو المخارج قبل اطلاق الفتاوى التي تكون أحيانا سببا في كره العامة للدين وأهله.

ومثال ذلك، الفتوى القائلة بعدم جواز حمل الجنسية الإسرائيلية لفلسطينيي الداخل قاطني مناطقهم المحتلة عام ١٩٤٨م، ولم يخرجوا منها، وفتوى لا يجوز الدراسة في الجامعات اليهودية في فلسطين وكذا عدم العمل في المصانع والمعامل التابعة لليهود في فلسطين وغيرها من فتاوى تحتاج من المفتي مزيدا من التريث والتفصيل الدقيق، لأنها أحيانا تكون فتاوى تعجيزية لا بديل لأهلها عن ما هم عليه بغيرها، فيعسر التحرز منها أو الاستغناء عنها، فتكون الآفة في الناس من عامة حالهم أو جزءا لا ينفك بسهولة

عن حياتهم ويصل أحيانا إلى الحاجيات أو الضروريات في حياتهم، ويكون حالهم في بعض المسائل مما

عمت به البلوى، وهو مما عمَّ وانتشر وتعسر الاحتراز منه، وهذه القاعدة الفقهية مما يستشهد به في الأحكام الطارئة والمستجدة على الناس.

فيكون من بعض المفتين عجزا بيّن حينما يصعب عليه التفريق بين الحالة الفلسطينية ومستجداتها وأخرى لا تشابهها في كل جزئياتها، فيضطر أن يحمل احداهما على الأخرى وهذا ليس بلازم .

ولا نعني بهذا فتح الباب على مصراعيه في مفهوم ما عمت به البلوى، أو دون حض الناس على مقاومة

(١) أخرجه مسلم.
(٢) النحل: ٤٣، والأنبياء: ٧.
(٣) هذا القول منسوب إلى النسّابة والمؤرّخ المكي عاتق بن غيث بن زوير البلادي الحربي (١٤٣١هـ) إذ قال «والحقيقة أنه ليس كل أهل مكة أدرى بشعابها»

ومدافعة ورفض بعض البلوى وإن عمت، ومحاربتها والتحذير الدائم منها، خاصة تلك التي تمس عقيدة الولاء والبراء، والهُوية الإسلامية التي تذوب شيئا فشيئا بسبب قوة المستعمر ومدة بقائه ومنهجيته

وسياساته في تذويب عقائد وقيم وعادات الدول والشعوب المستعمَرة، خاصة إذا كانت أصل فكرة المستعمر قائمة على عقائد وأيدلوجيات.

وهذا ظاهر وبلا مواربة في حال بعض فلسطينيي الداخل ومدى تأثرهم وذوبان بعضهم في الشخصية التي يمكن أن نعبر عنها وبشكل دقيق الشخصية الصهيونية، ونمط حياتها، وطريقة تفكيرها، وأولوياتها، وغير ذلك، حتى تشعر من حال بعضهم أنه مسخ لا تدري من أي ملة هو!

فالقضية الفلسطينية تتنازعها أطراف متعددة المشارب، والانتماءات الحزبية، والمذهبية، والمناطقية والولاءات الدولية، ولأجل ذلك على المفتي عدم التسرع في الميل إلى رأي من الآراء المطروحة على الساحة الفلسطينية، وأن لا يظن أن ما مال إليه هو الرأي الأوحد والمعتمد والمعتبر عند جميع الجهات الفلسطينية، فعلى المفتي أو مجامع الفتوى أن تحيط بجميع الآراء المطروحة في الساحة الفلسطينية وأن لا تقص أو تقلل من شأن كل ما هو مطروح وأن تعمل على تحليل هذه الآراء ومعرفة مبرراتها، وبلا شك أن الذي نرمي إليه هي الفتاوى المنتمية لعقيدة أهل السنة والجماعة.

٤- التيقظ من تجيير بعض الفتاوى والآراء غير المدروسة زمانا ومكانا وغير منضبطة المباني أو المعاني التي تخدم مآرب الطاعنين في القضية الفلسطينية:

وهذا ما يعبَّر عنه بفقه المقاصد والمآلات، قال تعالى: ﴿**وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا**﴾[1] قال قتادة: لا تقل: رأيت، ولم تره، وسمعت، ولم تسمعه، وعلمت، ولم تعلمه، فالآية تدل على التثبت والتبين، ولا يكون ذلك إلا بالتواصل والاتصال والسؤال تلو السؤال حتى يستحكم المفتي أركان المسألة كاملة، فقد يكون من بعض المفتين والأليق

بهم السكوت وعدم التسرع في الفتيا ولا يخجل من قول«لا أعلم» فكثير من نوازل فلسطين يعتريها تفصيلات وتعقيدات متشابكة يحتاج بعض الجهد حتى يحيط بملابساتها علما.

وقد يكون من بعض العلماء خوف أو ضعف قول الحق، فهم بشر، وليسوا سواء في مدى تحمل التنكيل بهم أو محاصرتهم في عيشهم من أنظمة ودول يعيشون في كنفها، عندها ومن السلامة بمكان أن

(١) الإسراء: ٣٦.

لا يزُّجون بأنفسهم في مسائل لا يصمدون ولا يثبتون عليها، فيضطرون إلى تغيير فتواهم، فيصير حالهم كحال المخذِّلين للمسلمين المتولين يوم الزحف والشواهد على ذلك كثيرة.

فالبعض لا يتنبه إلى بعض آرائه في دروسه ومحاضراته إلى أنها فتوى تعمم في نظر البعض، وأحيانا تكون آرائه سببا في تأليب القلوب على بعض الشعوب، وبمساهمة وبجهل منه ترويج أكاذيب صهيونية صليبية استشراقية أنفق هؤلاء لأجل سريانها وفشوها ملايين الدولارات، كالشبهة السيارة التي أضرَّت بأهل فلسطين أيما ضرر، وهي أنهم باعوا أرضهم، فقد استمعت إلى محاضرة بمخيم دعوي أقامته جمعية إحياء التراث الإسلامي بدولة الكويت قدمها الشيخ المستشار عبد المحسن العبيكان أحد أعمدة الفتوى في المملكة العربية السعودية، وهي محل ثقة بين المسلمين ينشد الناس ويعتمد فتاوى علمائها الكرام، قال في محاضرته مؤكدا: إن الفلسطينيين باعوا أرضهم!

كيف لنا أن نرى وقع هذه الفتوى على الشعب الفلسطيني المظلوم المكلوم، الذي قدم ويقدم التضحيات إلى يومنا هذا ويشهد على ذلك القاصي والداني مؤمنهم وكافرهم، لكن الشيخ سامحه الله في هذا الموضع وقع في شباك المتآمرين على الشعب الفلسطيني واستطاع هؤلاء المتآمرون وبنجاح تمرير مخططاتهم على بعض رموز الفتوى في الأمة وجعلوا منه منبرا لهم.

ومن جانب آخر كيف يمكن لهذه الفتوى أن تخذّل عن الفلسطينيين فضلا عن اتهام جهادهم ورميهم بالجملة، ولا تخدم إلا العدو وتخذل وتُخذِّل عن أهل الحق وتكسر قلوبهم وتضعف الموقف الإسلامي العام مع أحداث الأرض المقدسة ومسجدها المبارك، مما أضطر بعض إخواننا وبإصرار متكرر منا أن يؤلف كتابا في الرد عليه وعلى من انطلت عليه هذه الشبهة.[١]

٥- عدم التسرع في إصدار الفتاوى:

لايشترط أن يكون له فتوى في كل مسألة وإحالة الأمر إلى أهل البلد واستصحاب آراء السلف

من الصحابة ومن جاء بعدهم واستجماع آراء أهل العلم والديانة، والاستعانة بأهل الاختصاص وأخذ رأيهم والرجوع إلى القادة العسكريين في المسائل المتعلقة بالمسائل العسكرية وكذا السياسيين في المسائل السياسية المحلية والإقليمية والدولية والحذر من مجاراة العامة وما يطلبون، والتعامل مع ظاهر الأحداث ومصادرها الدخيلة كالإعلام بأنواعه وبعض مراسليه السطحيين المتسببين المقتاتين من عملهم الإعلامي، وبغض النظر عن الرسالة التي تقدمها وكالاتهم الإخبارية والإعلامية، غير الموثوقة ولا المسندة

(١) وهو كتاب «اكذوبة بيع الأرض» لمؤلفه د. عيسى القدومي، من إصدار: مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية.

إلى الثقات المعتبرين في أخبارهم، فضلا عن الأفراد الموتورين المشبوهين المخْتَرِقين المخترِقين لصفوف العمل الإسلامي، الساعين مكرا، لضربه، وتمزيقه، وتشويهه، وإسقاط رموزه، وأحيانا قد يتسرع بعض المفتين بسبب نفسي وردة فعل عاطفية جياشة، وبسبب التهاوي والسقوط الحاد التي وصلت إليه

صالأمة، وكذا بسبب التفريط الكبير من جهة الحكومات والحكام بواجبهم في الدفاع عن بيضة الإسلام والمسلمين ومقدساتهم، مما يتسبب لبعض المفتين الاحتقان الدائم عند الفتوى المتعلقة بفلسطين أو قضية من قضايا المسلمين، حتى تبدوا أحيانا من فتاوى بعضهم الجنوح إلى جانب الشدة والعزيمة في المسائل، وقد يرى في ذلك ضرب من ضروب الجهاد بالكلمة والصدع بالحق، ويرى في فتاوى غيره، تفريط، وجبن، ورضوخ للحكام المانعين للجهاد في فلسطين، مستدلين بقوله تعالى: ﴿**قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ**﴾[١] .

٦- الإلمام بشيء من تاريخ القضية الفلسطينية القديم والمعاصر:

خاصة منذ زمن الدولة الأموية والعباسية والدولة الزنكية والأيوبية وغيرها من دول وممالك، وإمعان النظر في تفاصيل أحداث الاحتلال الصليبي لبيت المقدس حتى زمن الدولة العثمانية، وأسباب سقوط وانهيار الدولة العثمانية، وكيف اخترقت الحركة الصهيونية أركان الدولة العثمانية، ومن ثم التسلل إلى فلسطين ثم احتلالها.

وعليه ينبغي إرجاع النوازل التي لا دليل صريح عليها إلى النصوص العامة، وهي ما تسمى: «دلالة المعقول» كالنظر إلى عموم النص، أو إلى إشارته، وأحيانا يكون الاضطرار إلى الإلحاق به، وهي باختصار المعرفة التامة في المسألة التي ينبغي أن يفتي بها.[٢]

ويلزم من العلم به العلم بشيء آخر، والأول هو الدال، والآخر هو المدلول ويمكن أن يستدل على ذلك بما رواه أبو هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(مَنْ أُفْتِيَ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ)**[٣].

كل ذلك يعين المفتي على الفتوى المعتبرة، ولربما لبعض المسائل المعاصرة يكون لها شبه كبير مدون في وثائق الأرشيف العثماني لمحاكم القدس الشرعية أو نحوها، التي أتت على الكثير من القضايا الشرعية والتعاملات بأنواعها مع أهل الذمة ومن في حكمهم، وما جاء بعدها في زمن الاحتلال البريطاني،

(١) الأعراف: ٣٣.
(٢) رفع الملام عن الأئمة الأعلام :ص ٤٢٨٥المجموع: جـ١٤١
(٣) أخرجه أبوداود وابن ماجه.

وعلى سبيل المثال الفتاوى التي صدرت عن مجامع وعلماء مسلمين معتبرين في حرمة بيع الأرض، وفتوى حكم زيارة الأقصى في ظل الاحتلال اليهودي، وما كان مثله زمن الاحتلال الصليبي لبيت المقدس وكيف كانت مواقف علماء ذاك الزمان وآرائهم في حكم ومشروعية زيارة المسجد الأقصى في ظل الاحتلال الصليبي، غير أن فريق هذه المسألة تنازعها الموقف السياسي المبني على الحكم الشرعي

وعكسه أصحاب الموقف الشرعي المبني على الموقف السياسي، حتى عقدت لهذه المسألة المجامع والمدونات الفقهية دونما الوصول إلى رأي يؤلف بين الرأيين ويجمع المتناقضين في المسألة فالمجيز نظر إلى الآثار النبوية التي تحض على زيارة المسجد دونما أي اعتبار للحالة الفلسطينية المعاصرة ومدى ارتباط هذه الزيارة بأنواع التواصل مع الكيان الصهيوني.

وأما الطرف الثاني غلّب الموقف السياسي الصرف وأبعاده في أنواع التعاملات المتعلقة بالزيارة بشكل وبآخر بالكيان الصهيوني، ويرى هذا الطرف أن كل أنواع التواصل بالكيان المحتل او من خلاله هو نوع رضا وإقرار، وهي ضرب من ضروب إعطاء الشرعية للمحتل.

فالقضية الفلسطينية لم تكن يوما ما منفكة عن الحكم الشرعي، بل هي زاخرة جدا ومرتبطة ارتباطا وثيقا بالكتاب والسنة وآثار السلف.

ومن القواعد الأصولية التي ينبغي أن يراعيها المفتي، وتؤكد ما أردناه من هذا البند قاعدة «الحكم على الشيء فرع عن تصوره» وهي قاعدة معتبرة معتمدة عند العلماء لا خلاف بينهم فيها[١].

فعلى المفتي أن يستجمع أركان المسألة ويستوعبها ويتصورها تصورا علميا دقيقا مطابقا لحقيقته وواقعه، حتى يستطيع أن يفتي في المسألة، وهذا عين ما قاله الخضر لموسى عليه السلام في قوله تعالى:

﴿ **وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا** ﴾[٢] ولابن القيم رحمه الله كلام دقيق وقيم، وتفصيل مهم، فيما يعين المفتي على فهم الواقعة فهما منضبطا، يقول فيه:»لا يتمكن المفتي من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم:

الأول: فهم الواقع، والفقه فيه، واستنباط علمِ حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتى يُحيطَ بها علمًا.

(١) الفتاوى لابن تيمية (٦/ ٢٩٥)، تحفة المحتاج (١/ ٢٨٧)، مغني المحتاج (٣/ ٤٩٨)، شرح الكوكب المنير (١/ ٥٠) وغيرهم كثير

(٢) الكهف: ٦٨

والثاني: فهمُ الواجب في الواقع، وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم، ومن سلك غير هذا أضاع على الناس حقوقهم، ونسبه إلى الشريعة التي بعث الله بها رسوله».[١]

وأكد العلامة الألباني رحمه الله هذا المعنى فقال:» العلماء قد نصُّوا على أنه ينبغي لمن يتولَّون توجيه الأمة، ووضع الأجوبة لحل مشاكلهم – أن يكونوا عالمين وعارفين بواقعهم؛ لذلك كان من مشهور كلماتهم: «الحكم على الشيء فرع عن تصوره»، ولا يتحقق ذلك إلا بمعرفة (الواقع) المحيط بالمسألة المراد بحثها؛ وهذا من قواعد الفتيا بخاصة، وأصول العلم بعامة»[٢].

٧- ضبط مفهوم المصالح المتغيرة والتركيز على الثوابت والقواعد الشرعية المعتبرة وأن الحقوق لا تسقط بتقادم الزمان:

قد يرى البعض أن ما يعبر عنه بدولة إسرائيل أصبح أمر واقع وبناء عليه يجب التعاطي معهم والاعتراف بهم وبحقهم بجزء من فلسطين، وينادي هؤلاء وباسم الشريعة بشعار فضفاض لا ضابط له، مع أنهم لا يملكون المكنة الشرعية التي تضبط ما ينادون به، لأنهم باختصار ليسوا أهلا لذلك، والمصيبة الأكبر لما خالط دعواهم المصالح الشخصية والهوى وكيّفوها باسم الدين.

ومن المصطلحات التي تتناسب مع متغيرات الزمان ومتطلبات المرحلة مفهوم «التطبيع» و»حق الشعب الإسرائيلي في اقتسام فلسطين وهو ما يعرف بحدود عام ١٩٦٧م، وكذا حقه في السيطرة على جزء من المسجد الأقصى وأنه كان لهم فيه معبد في ساحاته» و» أنهم مدنيون» — أي اليهود في فلسطين وليسوا حربيين– ليصب كل ذلك في قلب المفاهيم وتبديلها وانتكاستها، بحيث أصبحوا وبدعوى

هؤلاء المأفونين، أصحاب أرض وحق، بعد أن كانوا محتلين معتدين، وأنهم مدنيون بعد أن كانوا جنودا وقبلها أفراد عصابات لقيطة جاءوا إلى فلسطين محاربين، وإن الحديث عنهم وعن جرائمهم هو معاداة للسامية، والمناداة بحقوقنا والمطالبة فيها والدفاع عنها إرهاب، فأول ما أتى به هؤلاء التلاعب بالمصطلحات ثم فسّروها بناءً على أهوائهم ثم كيفوها لمصالحهم ومصالح أرباب نعمتهم.

وبرروا حالة الضعف التي تعيشها الأمة، أن ندعو إلى صلح أبدي ودائم معهم، وأن نعترف بحقهم في فلسطين وبالمسجد الأقصى الذي كان يوما هيكلا لهم على حد زعمهم، وغير ذلك من تنازل فاضح، حتى رأينا الكثير من الدول تتسابق لفتح أبوابها لاحتضان دولة الكيان الصهيوني المحتل لفلسطين، حتى

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين، لإبن القيم الجوزية: (١/ ١٦٥-١٦٦) بتصرف واختصار.
(٢) سؤال وجواب حول فقه الواقع (ص: ١٤).

تمكن الصهاينة من اختراق كياناتنا بكل سهولة ويسر، اقتصاديا وسياحيا وثقافيا ورياضيا ودبلوماسيا وأمنيا.

٨- تجنب إحالة ونشر فتاوى علماء الفرق الضالة وأهل البدع ومجامعهم أو من يكون متلبسا أو متأثرا بهم ومهما كان مدى زعمهم وحبهم وتعاطفهم مع القضية الفلسطينية أو المسجد الأقصى:

لعل هذا الضابط لا يخص المفتي بل هو لمن يحيل ويطلب الفتوى كجماعات وأحزاب وأفراد، وتكمن خطورة ذلك عند الانصراف عن علماء أهل السنة والجماعة أصحاب المنهج المستقيم والتحول إلى هؤلاء الذين لا يُعرفون باستقامة المنهج والمعتقد، فتكون بمثابة دعوة صريحة لتحشيد الناس حولهم وترميزهم واستبدال علماء أهل السنة، كما هو الحال مع الشيخ أحمد الخليلي مفتي دولة عُمان لما أطلق بعض التصريحات والفتاوى المناوئة للكيان الصهيوني وهو بلا شك يشكر عليها ولا نقصد بذلك اتهام نواياه، فكان من بعض طلبة العلم والدعاة المسارعة في زيارته والثناء عليه وإعادة نشر تصريحاته المرئية والمكتوبة كمقدمة لتصديره لمن لا يعرفه من عامة أهل السنة فكان فعلهم هذا رافع له وسببا بشكل أو آخر في تزكيته وإزالة الفوارق العقدية والمنهجية التي لا يميزها العامة في منهج الشيخ الخليلي وما يدين به من مذهب إباضي وعقيدته التي صرَّح بها في القول بخلق القرآن، ولا يعني ذلك محاربته أو اشغال العامة بذلك.

يتعاظم خطر ذلك لما يتزامن معه تغييب علماء أهل السنة والجماعة الصادقين الصادعين بالحق وتفريغ الساحة منهم بسجنهم أو تكميم أفواههم، وإشغال وملئ الساحة بأهل البدع والمرتزقة من منسوبي العلم كذبا وزورا وتكسبا، أضف إلى ذلك خفة ديانة الناس وقلة بل انعدام علمهم في أمور دينهم.

ولا سيما إذا علمنا تسلق البعض على القضية الفلسطينية وطلب الشهرة والصدارة من خلال إطلاق التصريحات والفتاوى أو تبني مناسبات مقدسية كما هو حال جمهورية إيران المنسوبة إلى الإسلامية التي تتمسك بزرادشتيتها وفارسيتها وتصديرها لعقيدة الرفض عندما أعلنت عن ما يسمى «بيوم القدس العالمي» وهي الجمعة الأخيرة من رمضان حتى صارت هذه المناسبة شامة وشرف يمدحون عليها وصار الناس لهم فيها تبع.

ولا أعني من ذلك هو عدم الاستفادة من هذه المواقف أو تجييرها، لكن ليس على حساب عقيدة

الأمة وجمهورها.

٩- لا نتهم من خالفنا وكان من أهل الديانة والاجتهاد وعلى منهج أهل السنة والجماعة ورأيه معتبر وله فيه سلف أن نرميه بالعمالة أو الجبن ونحو ذلك:

إن العلماء الربانيين يفتون بما ترجَّح لهم من نصوص الشرع، ومراد الشارع الكريم، ومقاصده بعد تحقيق المناط، جاعلين الله سبحانه وتعالى وخشيته نصب أعينهم، وقال بحقهم مادحا لهم سبحانه وتعالى:﴿... **إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ**﴾[١] .

لقد درج البعض جماعات وأفراد التهييج على بعض العلماء الذين لم يفتوا بما وافق أهواءهم وسلكوا مسالك لا تنبغي لمثلهم، ومثال ذلك ما أفتي به الشيخ ناصر الدين الألباني لسائل قدم إليه من فلسطين واصفا حالَ جانب من جوانبها وما فيه من تقصير في جنب الله تعالى، فكان من رد الشيخ عليه: هل في قرى فلسطين أو في مدنها قرية أو مدينة يستطيع هؤلاء أن يجدوا فيها دينهم ويتخذون دارا يدرؤون فيها الفتنة عنهم؟ فإن كان، فعليهم أن يهاجروا إلى المقدور عليه، وتحقيق الغاية من الهجرة[٢].

إلاَّ أنهم ومع هذا شنّعوا على الشيخ أيما تشنيع واتهمه جملة من القوم ممن حُسبوا على العلم وأهله، وعلى الدعوة ورجالها وعلى بعض منابر المساجد في الأردن وفي بعض صحفها أنه ماسوني عميل يدعوا أهل فلسطين الخروج منها وتركها لليهود!

يجب تهذيب النفوس من الطعن في العلماء وتجنب اتهام نوايا من عرفوا بالصدع بالحق ونذروا أنفسهم لخدمة دين الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، ولم ينتبهوا إلى تحذير الله ووعيده، قال تعالى: ﴿... **فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** ﴾[٣] ، كما قال الحافظ

أبو القاسم ابن عساكر صاحب السفر العظيم تاريخ دمشق:»إن لحومَ العلماء مسمومة، وعادةُ الله في هتك أستار منتقصيهم معلومة»[٤] ولقد رأينا عمليًا كيف كانت انتكاسة هؤلاء منتقصي ورثة الأنبياء، نعوذ بالله من الزيغ بعد الهدى، ونسأل الله أن يحفظ ألسنتنا عن عامة المسلمين فضلا عن علمائها.

ولا ندعي عصمتهم أو تساويهم في العلم والفهم والفضل، لكن المسألة التي نريد أن نقف عندها هي

(١) فاطر: ٢٨
(٢) انظر تفصيل ذلك في كتاب السلفيون وقضية فلسطين، مشهور حسن سلمان ص ٢٢
(٣) النور: ٦٣
(٤) تبيين كذب المفتري، ابن عساكر، ص ٢٩

عدم اتهام النيات.

١٠- لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة:

قاعدة معتبرة جرى عليها كثير من أهل العلم، قال تعالى: ﴿**وَإِذَ أَخَذَ اللّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلاَ تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاء ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْاْ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلاً فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ**﴾[١] ، فهذا عهد واتفاق مؤكد أخذه الله على أهل العلم الذين علموا ما جهل الناس أن يبينوا ما أمر الرب سبحانه، فالعلم أمانة ووديعة عند العلماء، يؤدونها للناس عند حاجتهم لها ومن غير تحريف ولا تأخير في بيان ما يحتاجون في وقت الحاجة، ولأهمية بيان الحق للناس أكد المولى في هذه الآية بمؤكد آخر حيث أمر ببيان الحق ونهى عن كتمانه، فجمع بينهما في موضع واحد، وهذا في غاية التأكيد والإيضاح.

ولن يعدم العالم طريقًا أو طريقة يوضح فيها الحق المطلوب منه بيانه خاصة في زماننا الذي تعددت فيه وسائل النشر كالكتابة والتأليف أو النشر في الوسائل العصرية سريعة الانتشار منها المرئية أو المسموعة أو المكتوبة أو حتى الكتابة باسم مستعار أو الهجرة في سبيل الله، وقد تكفل الرب سبحانه وتعالى بتيسير ذلك فقال سبحانه: ﴿**وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا**﴾[٢] ويتعاظم الأمر والمسؤولية إذا تعلقت الأمة برأي ناس من أهل العلم والديانة بعينهم، ثم خذلوا الأمة باصطفافهم مع أهل الباطل والتصفيق له.

فلا بد للعالم من حيلة يلجأ إليها لتبيان الحق المكلف بتبيانه، ولا ينبغي له أن يخضع للواقع ويستسلم له دونمَا بحث عن مخرج، وعليه أن يعلم أن مجرد كتمان الحق في حقه جريمة فقد حذر المولى سبحانه فقال: ﴿**وَلاَ تَكْتُمُونَهُ**﴾.

ومدعاة ذكر هذه القاعدة هو ما نراه اليوم من الهرولة العربية وبطريقة مخزية وتصريحات مؤسفة والتوسل لرضى اليهود، من غير مقابل أو فائدة مرجوة سوى الهرولة العمياء إلى مشروعات «التطبيع» الذي لا يُعرف له ضابط شرعي ولا تعريف سياسي منضبط، حتى أنهم اخترقوا وباسم التطبيع البلاد والعباد وعاثوا فيها الفساد.

(١) آل عمران:١٨٧
(٢) النساء : ١٠٠

وبعض من انتسب إلى أهل الحق وأهله لَمْ يَنْبَسْ بِبِنْتِ شَفَةٍ[١] بتصريح أو فتوى يدفع بها طوفان الإختراق الصهيوني، وفي المقابل تصدر للحديث عن التطبيع ومشروعيته وجدواه المطبلون للسلطان المداهنون والمبررون كل فعل مشين له، الذين باعوا دينهم بعرض من الدنيا قليل ليشاركوه جريمته الشنعاء بشرعنتها وبتوقيع رب العالمين زورا عليها، فخليت الساحة لهذا الصنف من المزورين المحرفين، الذين تمسحوا بالدين وأهله، ولبسوا عباءته وهم ليسوا أهلا لذلك ولا نصيفه، بل صُنعوا على أعين أهل الباطل وفي محافلهم، ومنهم من لم يعرف لهم باع في علم ولا دعوة، وتم صناعتهم بليل لهذه المهمة وأضرابها، على أيد قذرة وفي دهاليز مشبوهة قال سبحانه وتعالى محذرًا من علماء السوء السالكين دروب اليهود في اضلال الناس: ﴿**فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُواْ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًاۖ فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ**﴾[٢].

الخاتمة:

وعلى ضوء ما سبق نخلص إلى أن الفتاوى في نوازل الأمة ولا سيما في قضية الأرض المقدسة ومسجدها المبارك وما تحمله من خصوصية ومركزية وتأثير غير محدود المدى زمانا ومكانا، يحتّم على المفتي الحصيف التريث والرجوع إلى فتاوى علماء زمانه، كما كان النظر في فتاوى علماء أزمان مضت، ولا يكفي ذلك دونمَا الحذر من عواقب ومآلات فتواه، وعليه أن يتجرد من العواطف أو الانجرار وراء الدهماء من الناس حتى لا تكون فتواه سببا في صرف الناس عن مراد الله تعالى.

ومن المتوجب على المفتين عقد المجامع العلمية والتشاورية التي توحد كلمتهم وتجمع الأمة على رأي واحد أو على الأقل الآراء غير المتضاربة أو الشاذة التي يطعن كل منها بالآخر.

وأن المفتي يجب أن يكون ضامنا ما أفسده بفتاواه الفاسدة المجمع على فسادها وشذوذها، خاصة حال نصحه وتوجيهه من أقرانه أو أشياخه أو ممن تلقت الأمة سداد رأيهم وعلوّ منزلتهم في العلم، فالفتوى غير الصحيحة من مفتي متبوع تورد المهالك وتنشأ حالة شاذة في الأمة يصعب تليين أتباعها ومحو آثارها السلبية وإعادتهم إلى جادة الصواب، فأثرها شديد الْخَطَر لأنها تحكي عن رب العالمين، وإن لم يكن أهلا للفتوى أو كان قاصدًا إلحاق الضرر بالآخرين فإنه يضمن ما أفسده وينبغي أن يعزر بالتحذير منه والتضييق على فتواه وحجبها.

(١)يعني: لم يفتح فاه، سكت، ولم يتكلّم مطلقًا.
(٢) البقرة : ٧٩

وأختم ورقتي بتوصية مهمة لمراكز البحث والدراسة المختصة بالشأن الفلسطيني بإنشاء موسوعة شرعية ومجْمع يجمع فيه النوازل الفلسطينية ومستجداتها وبشكل مستمر، جمعا مهذبًا ومبوبًا حَسَبَ أبوابه وقضاياه يكون مرجعًا يستفيد منه العلماء والقادة وعامة الأمة لإرشادهم وإلهامهم مسيرة الجهاد والتحرير.

وعلى أهل العلم والديانة عدم السكوت عن المخترقين للصف الإسلامي باسم الدين ويجب اخراجهم من المشهد والصدارة بالكلية.

والحمد لله رب العالمين،،،

قدمت هذه المادة في المؤتمر الثاني لرابطة الفقهاء العالمية–إسطنبول

كتبه/ ابن الأرض المقدسة

جهاد جميل العايش آل عملة

إصدارات هيئة الأرض المقدسة























